

من وزيرة المالية  
إلى

N° 998

18/11/2021

الموضوع: حول نسبة الأداء على القيمة المضافة لكافة التنقل.  
المرجع: مکتوبکم الوارد بتاريخ 5 نوفمبر 2021.

تضمن مکتوبکم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ مصالح الإدارة العامة للعقارات الفلاحية أعلنت عن استشارة قصد صيانة معدات فنية طبوغرافية موزعة على مختلف الإدارات الجهوية لأملاك الدولة والشؤون العقارية وأعدت للغرض أنموذج عقد صيانة يشمل عمليات الصيانة الوقائية للمعدات وخدمات الإصلاح المحتملة.

وأفدتم أنّه عند فتح العروض ومقارنة أثمان المشاركين، تبيّن بالنسبة إلى ثمن الإصلاحات المحتملة التي تشمل كلفة المعاينة والإصلاح وكلفة التنقل وجود اختلاف في نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة بعنوان كلفة التنقل حيث اعتمد بعض المزودين نسبة 19% في حين يوظّف البعض الآخر نسبة 7%.

وعلى هذا الأساس طلبتم معرفة نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة بالنسبة لكافة التنقل.

جواباً، يشرفني إعلامكم أنّه طبقاً لأحكام الفصلين 1 و7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% الخدمات المتعلقة بصيانة المعدات موضوع الاستشارة.

في حين وعملاً بأحكام العدد 2 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 7% العمليات المتعلقة بالتنقل وذلك شريطة فوترتها بصفة منفصلة عن خدمات الصيانة.

وفي خلاف ذلك فإنّ خدمات التنقل تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 19%.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها

باسم  
مدير المصالح  
التشريف الجبائي  
يحيى الخليلي